

بحار الأنوار

[121] الذي لا يبقى له ولد، قال: بل الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا، الرقوب في اللغة الرجل والمرءة إذا لم يعيش لهما ولد، لانه يرقب موته ويرصده خوفا عليه، فنقله صلى الله عليه وآله إلى الذي لم يقدم من الولد شيئا أي يموت قبله تعريفا أن الاجر والثواب لمن قدم شيئا من الولد، وأن الاعتداد به أكثر، والنفع فيه أعظم، وأن فقدهم وإن كان في الدنيا عظيما فان فقد الاجر والثواب على الصبر والتسليم للقضاء في الآخرة أعظم، وأن المسلم ولده في الحقيقة من قدمه واحتسبه، ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له، ولم يقله إبطالا لتفسيره اللغوي كما قال: إنما المحروب من حرب دينه، ليس على أن من اخذ ماله غير محروب. 13 - المسكن: عن قبصة قال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله جالسا إذ أتته امرأة فقالت: يا رسول الله ادع الله لي فانه ليس يعيش لي ولد، قال صلى الله عليه وآله عليه وآله: وكم مات لك ولد؟ قالت: ثلاثة قال: لقد احتطرت من النار بحطار شديد. قال: قدس الله لطيفه الحطار بكسر الحاء المهملة والطاء المشالة: الحظيرة تعمل للابل من شجر لتقيها البرد والريح، ومنها المحطور للمحرم أي الممنوع من الدخول فيه كأن عليه حظيرة تمنع من دخوله. تأييد: قال في النهاية: الحظيرة الموضع الذي يحاط عليه ليأوي إليه الغنم والابل تقيها البرد والريح، ومنه الحديث لا حمى في الاراك، فقال له رجل أراك في حظاري أراد الارض التي فيها الزرع المحاط عليها كالحظيرة، وتفتح الحاء وتكسر، ومنه الحديث أتته امرأة فقالت: يا نبي الله ادع الله لي فقد دفنت ثلاثة فقال: لقد احتطرت بحطار شديد من النار والاحتطار فعل الحطار، أراد لقد احتميت بحمي عظيم من النار يقيك حرها ويؤمنك دخولها. 14 - المسكن: عن زيد بن أسلم قال: مات ولد لداود عليه السلام فحزن عليها حزنا كثيرا فأوحى الله إليه: يا داود وما كان يعدل هذا الولد عندك؟ قال: كان يا رب يعدل عندي ملاء الارض ذهباً، قال: فلك عندي يوم القيامة ملاء الارض ثواباً. وحكى الشيخ أبو عبد الله بن النعمان في كتاب مصباح الظلام عن بعض الثقات